



إعلان عن إجراء سمسرة عمومية

يعلن ناظر الأوقاف بالعرائش أنه سيتم إجراء سمسرة عمومية علنية لكراء قطع حبسية واقعة بمنطقة ضم الأراضي التابعة لنيابة بني جرفط للاستغلال الفلاحي، لمدة ست سنوات غير قابلة للتجديد، برسم الموسم الفلاحي 2023/2022، حسب البيانات أسفله:

مقر إجراء السمسرة	تاريخ و وقت السمسرة		مبلغ انطلاق السمسرة	المرجع العقاري	مساحتها	موقع القطعة	الرمز المعلوماتي	اسم القطعة	رت
	الساعة	التاريخ							
مركز بني جرفط	على الساعة الحادية عشرة و النصف صباحا	يوم الثلاثاء 22 نونبر 2022	800,00 درهم	رسم عقاري عدد 36/18917	39 آر و 22 س	بني جرفط	66878	خندق الغول رقم الضم 432	1
			660,00 درهم	رسم عقاري عدد 36/24885	32 آر و 24 س	بني جرفط	66886	السياف رقم الضم 67 مكرر	2
			2000,00 درهم للهكتار الواحد	رسم عقاري عدد 36/18908	27 آر و 73 س	بني جرفط	66879	خندق الغريق رقم الضم 394	3
				رسم عقاري عدد 36/18753	15 آر و 49 س	بني جرفط	66908	الرحبية و قميسة رقم الضم 499	4
				رسم عقاري عدد 36/19024	11 آر و 62 س	بني جرفط	66906	كحيلة رقم الضم 493	5
				رسم عقاري عدد 36/19611	67 آر و 35 س	بني جرفط	66866	شندورة رقم الضم 260	6
				رسم عقاري عدد 36/18912	62 آر و 99 س	بني جرفط	66873	الركبة البيضاء رقم الضم 304	7
				رسم عقاري عدد 36/18909	54 آر و 42 س	بني جرفط	66870	الولجة الفقيه بلي رقم الضم 329	8

وستجرى هذه السمسرة وفق أحكام الظهير الشريف رقم 1.19.46 الصادر في 23 من جمادى الآخرة 1440 هـ (فاتح مارس 2019) المغير والمتمم للظهير الشريف رقم 1.09.236 المؤرخ في 08 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف والقرار الوزيري رقم 365.13 صادر في 27 من جمادى الأولى 1434 (08 أبريل 2013). فعلى الراغبين في المشاركة في هذه السمسرة الحضور شخصيا، إلى عين المكان في اليوم والساعة المحددين أعلاه، مصحوبين ببطاقة التعريف الوطنية، وفق الشروط التالية:

1. لا تقبل المشاركة في السمسرة لمن هو مدين للأوقاف أو له نزاع في مواجهتها أو مترام على ملك حبسي.
2. الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره.
3. يفترض في المشاركين في السمسرة معرفتهم بالقطعة موضوع السمسرة (موقعها، محتوياتها، حالتها...).
4. الإدلاء بالقانون الأساسي بالنسبة لمثلي الشركات.
5. أداء مبلغ الكراء السنوي يضاف إليه واجب 5% من طرف الراسية عليه السمسرة.
6. يلتزم الراسية عليه السمسرة بتوقيع تفويض للجمعية المعنية قصد تجهيز القطعة بمعدات الري الموضعي، كما يلتزم بالحفاظة و صيانة هذه التجهيزات، واحترام القوانين الجاري بها العمل في الموضوع.